

هل يجزئ الوضوء الواحد في الجمع بين الصلاتين لصاحب السلس/الإثنين)42-202-5202م (الحلقة الأولى

صلاح الصاوي

السؤال الآخر شخص عنده حدث دائم سلس بول سلس ريح ويتوضاً لوقت كل صلاة وهو كان على سفر واراد ان يجمع الظهر والعصر مثلا. فهل يتوضأ لكل صلاة في هذه الحالة - [00:00:01](#)

يصلبي الظهر والعصر بنفس الوضوء الظاهر صحب العذر الدائم يتطهر لوقت كل صلاة وعند الجمع يكون وقت الصلاتين قد صار وقتا واحدا فيجزئ فيهما وضوء واحد لأن النبي صلى الله عليه وسلم امر حملة بنت جحش بالجمع بين الصلاتين بغسل واحد - [00:00:19](#) وامر به سهلة بنت سهيل ولا شك ان غير المستحاضة مقياس عن ان غير المستحاضة يقاس عليها ويلحق بها ابن قدامة يذكر هذا المعنى بحروفه في كتابه المغني نعم يقول ويجوز - [00:00:44](#)

للمستحاضة الجمع بين الصلاتين بوضوء واحد لأن النبي صلى الله عليه وسلم امر حملة بنت جحش بالجمع بين الصلاتين بغسل واحد وامر به سهلة بنت سهيل وغير المستحاضة مقياس عليها وملحق بها - [00:01:05](#)

الشوکاني ايضا في السيل الجرار يقول ولهم اي المستحاضة وصاحب سلس البول جمع التقديم والتأخير والمشاركة بوضوء واحد والقاعدة ان تتوضأ لوقت كل صلاة. الجمع يجعل وقت الصلاتين وقتا واحدا - [00:01:24](#) فصار الوقت مشتركا واحدا فيجزئ فيه وضوء واحد ودليل حقد بن جحش ظاهر في الدلالة على ذلك - [00:01:43](#)